



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأن ذلك يخلو بالحدود الشرعية التي فصلت بين الجنسين. فالمرأة يجب أن تلبس ما يميزها عن الرجل، وتكون حليها ولباسها من جنسها، ولا تتخذ من ملابس الرجال لباساً لها. وهذا من مقتضى حفظ الفرج والستر، وهو من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية. وقد ورد في الحديث: "لا يلبس الرجل ثياب المرأة ولا المرأة ثياب الرجل".
[المصدر: مجمع فتاوى إسلامية، ج 1، ص 123]

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/11207>

